

وما تضمنته هذه الآية الكريمة ، من أن اختلاف الأعمال ، يستلزم اختلاف الثواب ، لا يتوجه استواءهما إلا الكافر الجاهل ، الذي يستوجب الإنكار عليه ، جاء موضحاً في آيات آخر ، كقوله تعالى : { أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ } . وقوله تعالى : { أَمْ نَجْعَلُ الْمُذْنِينَ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدَاتِ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْمُجْرِمَاتِ } . وقوله تعالى : { أَمْ حَسِبَ الْمُذْنِينَ أَجْتَرَهُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالْمُذْنِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ } . . . وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة : { كَذَلِكَ يَعْصِمُ اللَّهُ لِلذَّاكِرِ أَمْذَالَهُمْ } . .

قال فيه الزمخشري : فإن قلت : أين ضرب الأمثال ؟ .

قلت : في جعل اتباع الباطل مثلاً لعمل الكفار . .

وتباع الحق مثلاً لعمل المؤمنين . أو في أن جعل الإضلal مثلاً لخيبة الكفار ، وتكفير السينات مثلاً لفوز المؤمنين . اه . منه . .

وأصل ضرب الأمثال يراد منه بيان الشيء بذكر نظيره الذي هو مثل له . قوله تعالى : { فَإِذَا لَقِيْتُمُ الْمُذْنِينَ كَفَرُوا فَضَرِبَ الرِّقَابَ حَتَّى إِذَا أَرْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا إِلَوَثَاقَ فَإِمَّا مَذَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْجَرْبُ أَوْ زَارَهَا } . قوله تعالى : فضرب الرقاب مصدر نائب عن فعله ، وهو بمعنى فعل الأمر ، ومعلوم أن صيغ الأمر في اللغة العربية أربع : . وهي فعل الأمر كقوله تعالى : { أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ } . . واسم فعل الأمر كقوله تعالى : { عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ } . . والفعل المضارع المجزوم بلام الأمر كقوله تعالى : { ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفَثَّهُمْ وَلَيُوفُوا نُذُورَهُمْ } . .

وال المصدر النائب عن فعله كقوله تعالى : { فَضَرِبَ الرِّقَابَ } ، أي فاضربوا رقا بهم ، وقوله تعالى : { حَتَّى إِذَا أَرْخَنْتُمُوهُمْ } أي أوجعتم فيهم قتلاً .